



## قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية

رقم ( 30 ) لسنة 2021 م

بإضافة موفدين في مهمة عمل رسمية

### رئيس مجلس الوزراء/

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ (17/ ديسمبر/ 2015 م).
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9/ نوفمبر/ 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة سابقا رقم (751) لسنة 2007 م ، بشأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (183) لسنة 2013 م ، بتقرير بعض الأحكام في شأن لائحة الإيفاد وعلاوة المبيت.
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10/ مارس / 2021 م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية رقم (26) لسنة 2021 م ، بشأن إيفاد في مهمة عمل رسمية باسم الحكومة الليبية.

### قـرـر


مادة (1)

يضاف الآتي ذكرهما ، ضمن الوفد المشكل بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (26) لسنة 2021 م المشار إليه ، وهما :

1. السيد / محمد محمود حمودة.
2. السيد / علي سالم الصلابي.

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

  
عبد الحميد محمد الدبيبة  
رئيس مجلس الوزراء

